N° 197 (7me année) d'EL-OUAZIR & n° 238 (16me année) d'EL-MOUCHIR
عدد ١٩٧ (السنة السابعة ـ للوزير) وعدد ٢٣٨ السنة السادسة عشر للمشير)

* الوصولات *
لا تعتبر الا متى كانت مختومة بامضاء مدير الجريدة

* المراسلات *
تكون واضحة الامضاء وتدرج ان كانت فائدتها عامة ولو بامضاء مستعار

* الطيب بن عيسى *
المدير والمحرر وصاحب الامتياز

* الادارة *
سوق السرايرية عدد ١٥ ـ عدد السلك التليفوني ٤٩ ـ ٢١

TAIEB BEN AISSA
Directeur Rédacteur - Gérant
15, Souk Es-Seraïrie — TUNIS
Téléphone N° 21 - 19

١٥ صانتيما 15 CENTIMES

الوزير

سنة ١٣٣٨
EL-OUAZIR
* نشرة اسلامية ملية عمومية اسبوعية *

* الاشتراكات *
داخل الايالة من سنة .... فرنكات ٢٠
بالجزائر والمغرب الاقصى وفرنسا .... فرنكات ٢٥
ببقية الممالك .... فرنكات ٣٠

* الاعلانات *
للسطر الواحد بالصحيفة الاولى .... ٥ فرنكات
« « الثانية .... ٤ «
« « الثالثة .... ٣ «
« « الرابعة .... ٢ «
واذا اعيدت ينقص الربع لمرتين والنصف لثلاثة مرات والثلاثة ارباع متى تكرر اكثر من ذلك

هذه الصحيفة صدرت في غرة المحرم ١٣٢٩ وفي غرة جانفي ١٩١١ (باسم المشير) وفي رجب ١٣٣٨ وفي افريل ١٩٢٠ (باسم الوزير)

يوم الثلاثاء ١١ شعبان ١٣٤٤ | ان اريد الا الاصلاح ما استطعت وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب | Mardi 23 Février 1926

ماذا نعمل؟

عرضنا مطالبنا البسيطة وحركنا الهمم العالية لتايد حقوقنا الشرعية ونشرنا دعوتنا بكل الطرق وتذاكرنا مع الرجال الذين عليهم التعويل بفرنسا وتونس وبعثنا الوفود من حين الى آخر لتقوم بالماموريتين السياسية والاقتصادية ولما راينا الخلافات الحزبية آلت الى التباغض والتنافر ولم تقتصر على التباين في الافكار والمنازع ولم تقف عند سوء التفاهم بل تجاوزت الى قطع كل صلة بين الاقارب واولي الارحام وتشتيت شمل العائلات واصبحنا كانا في يوم البعث والحشر «يوم يفر المرء من اخيه وامه وابيه» وحدنا الواجهة وتضامن الناس من جديد ونبذ الكل الماضي وراء الظهور والتفتوا الى حالهم وبث الهم ناسين المشاحنات والاساءات الشخصية مراعاة للمصلحة العمومية مع احتفاظ كل على مبدئه وفكرة جامعته فساد الوفاق بعد الافتراق وبذلك اهتدى القوم الى اقوم سبيل وعندها شعرنا بانعطاف لم نعهده من شعبة الحزب الاشتراكي بتونس ومن فرع جمعية حقوق الرجل فكانت اعمالنا بالداخل جديرة بالاعجاب لا سيما وقد تضامنت مع بعثة المجلس الكبير المستدعاة من طرف الحكومة الى باريس لعرض ملاحظاتها على لجنة الاصلاحات التي عقدتها وزارة هيريو للنظر في المسالة التونسية ودراستها من جميع وجهاتها وافيد من ذلك ان قائدين من القواد الثلاثة الذين استقدمتهم وزارة الخارجية للاستفادة من معلوماتهم وخبرتهم قد حذوا حذو امالنا العامة ولم يحيدوا عن جادة الصواب ولئن احترزوا كثيرا في مطالبهم ولم يقدموا الا الاوكد والواجب الانجاز

هذه اجراءات مفكري الشعب الذين كانت تنير بصائرهم وتهدي قرائحهم وتوسع في معلوماتهم صحافتنا الوطنية تلك التي كانت اكبر معين لهم ومنبه لذاكرتهم ولا ننسى موازرة الامة في كل المواقف ببرقياتها وعرائضها الممضاة خصوصا يوم الاضراب العام الذي برهنت فيه على ادراكها ونهوضها وانها تعرف كيف تسير حيث قابلت الحركة الضدية المبثوثة في اغلبية لجنة الاصلاحات الباريسية وقتئذ بكل اعراض وتسجيل حتى كدنا ان نعدل كفة المرجوحية نوعا ما

هذا منتهى مجهودنا فهل في طوقنا ان نبذل اكثر من هذه القوة الفعالة كلا ثم كلا ......

ومع ذلك فلم نخط الى الامام بل كدنا نرجع الى خلف وهنا تكون الطامة الكبرى والبلية العظمى لان السياسة العتيقة وان شئت قلت الارتجاعية الممقوتة لم تتغير بتغير الرجال ولم يؤثر عليها انقلاب ١١ ماي ١٩٢٤ وفوز شق الشمال في الانتخاب وخيبة شق اليمين

ودليلنا على ذلك ان ادنى بارقة امل لم تظهر لنا ولا زال حزب الاستعمار قابضا بيديه الاثنين على السياسة العتيقة وقد نفدت حيلنا حول هذه المصادمات والمصادرات حتى كاد ان يحل الياس محل الرجاء

واخيرا وقعنا تحت تاثير الامر المقضي وهو صدور امر يقيد حرية المطبوعات ويحول بيننا وبين بث شكوانا الى المراجع العليا ان حلت بنا مظلمة او اصابتنا نائبة على ان اقل حرية تعطى الانسان تمكنه من رفع صوته بالصياح والعويل والاستنجاد برجال العدل والانصاف المناضلين على حقوق بني الانسان

لذلك احترنا في امرنا واصبحنا نفكر ماذا نعمل؟

الطيب بن عيسى

افكار وآراء

لا يبعد ...

قالت رصيفتنا «صدى الصحراء» الغراء ان بعض شيوخ الطرق يمنحون النيابة عنهم في اعطاء «الورد» لمن لا يدين بدينهم وان لديها شاهدا على صحة ما قالت: مقدم بلدة «قمار» اسرائيلي معلوم بكونه لا زال على يهوديته!

فلا يبعد يا ايتها الرصيفة ان نرى في المستقبل شيخ طريقة يهوديا بعد ان راينا نائبا يهوديا! لا حول ولا قوة الا بالله. يكفرون كل من تكلم ضد الطرق وقياصرتها ويرون كيف ان هؤلاء يقطعون الاسلام اطرافا. ويمزقونه ارباعا وانصافا فيما يضعونه من العراقيل في اتحاد المسلمين وجمع كلمتهم واعجب من ذلك وجود بعض من الناس يرون البركة كل البركة في الشيخ والسر كله في الزاوية .... بل والبعض يجاهر على صفحات الجرائد باستحسانه للخبايا ويسميها شبه معاهد دينية ...

نسال الله سحق من يريد بالاسلام شرا وبالمسلمين هما وضرا انه سميع مجيب.

لا ميز وانما ...!

قررت لجنة الاعانة العمومية ان تمنح الخيرية الفرنسوية (٢٥) الف فرنك منحة اضافية. والخيرية التونسية (١٧) الف فرنك ايضا! وبعد معارضة السيد محمد شنيق في عدم التسوية بين الجمعيتين رفعت الاعانة الى (٢٠) الف...!

لا نعجب من هذا الميز الذي رايناه في كل شيء، وانما نرغب من اللجنة ان تفيدنا:

اليس الاولى ان الفرق يساوي ٣٣ في المائة بدل ٢٥ في المائة. وهل اكثرية الفقراء والمساكين من المسلمين ام من الفرنسويين؟ وهل اسعافات الخيرية الفرنسوية اكثر من الخيرية التونسية...؟

نظن ان الجواب يكون: ان الاكثرية الساحقة في الحاضرة والعمالة من المسلمين حتى في الفقر والفاقة! وان اسعافات واعانات الخيرية التونسية اوفر باضعاف من الاعانات المعطاة من الخيرية الفرنسوية لفقراء الفرنسويين

وبالاخرة نتساءل هل هناك حيف وميز وتفوق من اعضاء اللجنة ام لا...؟ وان كان فماذا يسمى...؟

وايضا.....!؟

بكل اسف قرانا مقررات لجنة الاعانة العامة للمشاريع الانسانية بقطع النظر عن الاجناس والاديان ورايا باعيننا كيف تقسم الاعانات على المشاريع الخيرية ووجدنا كل المشاريع معتبرة في نظر اعضاء اللجنة وكلها خصص لها نصيب من المال الا «الملجا الحبيبي» فلم نر اسمه بين الاسماء ولا قسطه من الاعانة في جملة الاقساط

من اجل ذلك تعجبنا كيف يحرم من الاعانة مشروع انساني يقيت المساكين ويطعم البائسين وياوي الايتام ويضم بين جدرانه من حلت بهم الفاقة وضربت المسغبة فيهم بسهم ـ بينما نرى كل المشاريع وعموم الملاجي وكافة المثاوي اعدت لها اللجنة نصيبا من المال قل او كثر

فلماذا يحرم الملجا الحبيبي يا ترى؟ اكان حرمانه من سبيل الميز ام النسيان؟ فان كان الاخير فها قد ذكرتكم ...

مناقب البوليس!

للسيد البوليس مناقب جليلة كما لا يخفى. ومن اطلع على الاحصائية الرسمية يجد صدق ما قلناه خصوصا مناقبه المتعلقة بوقوف الباعة في الطرقات والجولان بالبضائع بدون رخصة

كانت التقارير التي حررت ضد الاولين (٥٩٤٥) وضد الاخرين (٤٨١٤) ومن قارنهما بما حرر ضد السكارى علم ان السيد البوليس له نشاط كبير جدا في تحرير التقارير ضد من يقفون في الطريق ويعطلون المارين والذين يبيعون الاشياء بدون رخصة وبالعكس فيما حرر ضد السكارى اولائك الذين امتلات اعمدة الصحف بما يرتكبونه كل ساعة من الموبقات والاخلال بالامن العام

هؤلاء الاخيرون كان عدد التقارير المحررة ضدهم (٢٨٩٩) الا فاعجبوا ايها الناس بنشاط البوليس ومناقبه. واشكروه على النشاط الذي هو الكل...

واعجب العجب اننا لم نقف بالاحصائية على تقارير ضد اصحاب الخمارات المسيحيين والاسرائيليين البائعين والمتسببين والا زدنا في شكرانه وتكرار الثناء عليه

مرحى ...!

قالت رصيفتنا «لسان الشعب» الغراء انه بلغها ان الحكومة بصدد اجراء الاعمال اللازمة بمرقص الباساج الذي تداس فيه الفضيلة وينتحر الشرف وتفسد الاخلاق وتنتشر الامراض المعدية والجرائم الفتاكة. ورجت الرصيفة المومى اليها ان تحقق الحكومة هذه الاشاعة لتكون قامت بواجب عظيم تشكر عليه

ونحن نضم صوتنا للزميلة المذكورة ونرغب بكل الحاح من ولاة الامور السرعة باجراء ما يوجبه القانون ضد صاحب المسرح الذي بلغ صدى موقاته الى خارج التراب التونسي وما نقلته رصيفتانا «لسان الشعب» و«النديم» عن «النجاح» فيما يتعلق بمرقص الباساج عنا ببعيد. ونتمنى ان تجري الحكومة اعمالها القانونية الصارمة وتريحنا وزملاءنا الكرام من التحرير في هذا الموضوع بعد اليوم

انظروا.....؟!

جاء باحدى الصحف الشرقية ان ادارة جامعة «كمبودج» العلمية رفتت احد معلميها وهو الاستاذ هالدين الكيماوي وذلك لاعترافه بارتكاب الزنا اثناء مرافعته في قضية الطلاق التي اقامتها زوجته ضده

انظروا يا رعاكم الله الى الامم الحية التي لا تدين بالاسلام الذي يحرم الزنا. نعم قد اصابت ادارة الجامعة فيما فعلت لان الفعل المذكور يخدش الناموس والاخلاق كما جاء في تقرير الجامعة ـ وانظروا الينا ايضا فهل تجدون من ينهى حتى النهي عن ارتكاب المنكرات؟

بل ترون كل ذي اخلاق فاسدة يرتكب ما سولت له نفسه من الموبقات الاخلاقية والجرائم الاجتماعية وهو في امن وامان من العقاب او العزل من وظيفه العلمي او الديني او الاداري الخ

مصطفي بن شعبان

عربات الكراء

نلفت نظر المجلس البلدي الى اجراءات اصحاب العربات عموما وكراريسية المحطة وباب سويقة خصوصا

فكم من سائق عربة يمتنع من اجارة عربته للراغب القادم من سفرة نصف الليل على طريق الجزائر او طريق الجنوب التونسي ويتعلل باعذار كاذبة كقوله انه قد قبض عربونا من النهار لاجارتها للغير او انه سيريح خيله لكثرة تعبها او انه مريض لا يستطيع العمل الى غير ذلك من انواع السفسطة، والغرض الحقيقي هو ترصد من يبذل له اجرا مضاعفا مرات عن القيمة الرسمية عن اجارة العربات

وكم من سائق عربة حريم بباب سويقة

نعم التسمية

يسرنا كثيرا انتخاب اهل الكفاءة واللياقة وتعينهم خبراء لدى المحاكم التونسية ومن باب اعطاء القوس باريها فقد وقعت تسمية صديقنا الثقة الامين المتقن في صناعة النسج والوارث لها ابا عن جد السيد محمد بن عبد الرزاق بن عبد القادر خبيرا في صناعتي الحرير والحياكة فنهنيه بصفة خاصة ونهني ارباب الصناعتين بصفة عامة

مسيو فينيدوري

القراء على ذكر من ان المحكمة الفرنسوية قد حكمت على مسيو فنيدوري بالابعاد من البلاد التونسية بصفته شيوعيا وعلى انفار اخرين تقابين مسلمين بدعوى وجود علائق بينهم وبين الشيوعيين وان البعض منهم امتثل لحكم الابعاد مثل السيد محمد علي ومن رافقه وان البعض استانف الحكم بالجزائر مثل مسيو فنيدوري ومن وافقه وفي خصوص قضية الاخير الذكر فان محكمة الاستئناف قررت ادماج هذه النازلة ضمن نوازله الاخرى في اقصى العقوبات بحيث لا ينفذ عليه الا حكم الابعاد ومن جهة اخرى فان محكمة النقض والابرام العليا قد تساملت في طلبهم النقض فقررت دائرة المطالب لدى هذه المحكمة رفضه بتاتا

كيف يخاطبون

لصاحب الامضاء المنفي

لما القت بي الادارة في منفاي ضحية تمسكي باحساسي الديني وغيرتي الوطنية ارسلت كتابا مفتوحا الى جناب مراقب بنزرت نشرته «الوزير» الطائرة الصيت فورد علي من المراقب الكتاب الآتي نشره ليطلع عليه الراي العام والى القراء نصه حرفيا من دون تعليق

الحمد لله وحده ـ عدد ٥١ ـ في ٧ جانفي ١٩٢٦
من المراقب المدني وقنصل دولة فرنسا ببنزرت الى السيد محمد النجار بالعالية ـ عملا بالقاعدة الاساسية لا يقع رد الجواب على الرسالة المفتوحة ومن يترجى الجواب عنها يكون اما يجهل ما يقصد بالكتاب المفتوح او انه يتجاهل معناه وعليه فانني متاهب للجواب على كل رسالة اعتيادية

المراقب المدني

ولما اتيت على جملة وعليه فانني متاهب للجواب على كل رسالة اعتيادية عزمت على ارداف المكتوب الاول بثان طالبا مقابلة المراقب راسا تاركا وساطة العامل جانبا لتصريحه المعلوم عند ابعادي وكان المكتوب اعتياديا كما اراد. وفي ٢٧ جانفي جاءني عن طريق شيخ العالية المكتوب الآتي بالحرف الواحد

في ٢٧ جانفي ١٩٢٦ ـ عدد ٢١٨
الحمد لله وحده ـ من المراقب المدني ببنزرت الى السيد محمد النجار بالعالية

بلغني مكتوبكم يوم التاريخ وعلمت ما به والمراد ان تخاطب قبل كل شيء شيخ العالية ثم العامل

الامضاء: المراقب المدني

هذا وقد طلبت من الشيخ مقابلة جناب المراقب طبق رغبته والآن لا ازال انتظر ما تحدثه الايام والسلام

محمد النجار
المنفي السياسي بالعالية

وسام مستحق

احرز صديقنا الماجد السيد علي الصنادلي مدير المطبعة التونسية على الصنف الثالث من وسام الافتخار جزاء حزمه ونشاطه وتفننه في صناعة الطباعة فنهنيه من صميم الفؤاد

قضية قصر هلال

يوم ٤ فيفري صباحا نشرت لدى مجلس سوسه العدلي القضية المرفوعة بالوطني القبور السيد محمد بوزويته واثنين اخرين من اعيان قصر هلال وقد كنا تعرضنا لهذه الدعوى الواهية باعدادنا الفارطة

فرافع الاستاذ الشيخ راجح ابراهيم نائب المتهم الاول في حق موكله وقام الوكيل البارع السيد محمد بن مصطفى المنصري بمرافعة في حق المتهمين وبعد الادلاء بشهود النفي والقيام بالمرافعتين النفيستين صدر الحكم بعدم سماع دعوى الطالب وهو الامام الثاني بجامع قصر هلال وشيخ قراء الاموات بالبلد المذكور ودخلت القضية في خبر كان

واقعة غريبة بصفاقس

بلغنا عند زيارتنا الاخيرة لصفاقس ان قد وقع خلاف عرفي بين السيد محمود شطورو الملاك الغني وبين السيد محمد مسدي النجار الشهير في شان قبول وقفة ولا حاجة الى ذكر الادوار التي حامت حول هذه القضية ومنها ان كان الطالب نفسه هو المعين لامينين في صناعة النجارة بصفة محكمين لنازلته دون اذن من ارباب السلطة وانما الذي يجب ان يقال هو ان المدعي كان الخصم والحكم والمنفذ لصدور حكم ادارته الخاصة....

بدليل انه اذن حدادا بفتح دكان النجار قسرا واخراج كل ما عنده من الالواح والاخشاب المساوية لقيمة معتبرة بدعوى خلاص الدين المتخلد بذمة النجار دون احتياج الى عقلة او اصدار حكم عرفي او عدلي والله يعلم هل هو طالب لمال او مطلوب

وبما ان التعدي وقع على رؤوس الاشهاد وبحضور شهود عديدين فقد رفع النجار قضية بخصمه والنازلة منشورة لدى المجلس العدلي والامل ان وكيل الحق العام والمجلس ياخذان بيد المظلوم ويردعان من يريد العبث بالقوانين لقضاء اغراضه وتنفيذ مرامه

مطلب معقول بصفاقس

ان اصحاب القهاوي العربية بصفاقس يطلبون من الحكومة ان توافقهم على جعل سعر القهوة والتاي ٢٠ صانتيما كما بالعاصمة وغيرها من المدن حيث ان غلاء السكر والقهوة والتاي قد اوجب عليهم رفع الثمن من ١٥ الى ٢٠ صانتيما وانهم يقدمون طلبهم هذا وينيبون من بينهم السيد محمود الوحيشي احد اصحاب القهاوي هناك

وفي راينا ان ارباب هذه الصناعة محقون ضرورة ان القهاوي الافرنجية باخذ اعوانها احيانا على القهوة الواحدة لا يقل عن ٢٥ صانتيما فضلا السعر المرتفع البالغ الى فرنك في بعضها ولعل طلبهم هذا يحظى بالقبول

السياسة الجديدة

ننشر فيما يلي نص الامر العلي الصادر في ٢٨ جانفي الماضي المتعلق بالجنايات والمخالفات السياسية واحالة مرتكبيها حتما على المحاكم الفرنسوية دون اعتبار جنسية المتهمين ولو كانت تونسية وننشر ايضا نص الامر العلي الصادر في ٢٩ جانفي المتعلق ايضا بتضييق قانون الصحافة والمطبوعات واعتبار الطباعين مشاركين للناشرين في المسؤلية والمؤاخذة البدنية والمالية

وهذا نص الامر الاول:

الفصل الاول ـ تنظر المحاكم الفرنساوية بمملكتنا بدون التفات الى جنسية المجرمين في جميع الجنايات والجنح والمخالفات المنصوص عليها بالفصول الآتي بيانها وكذا فيما يتعلق بالصحافة ما لم تكن القضية فيما وقع استثناؤه بالفصل الثالث عشر من الامر المؤرخ في ١٤ اكتوبر سنة ١٨٨٤ الواقع تنقيحه بتاريخ هذا كما تنظر فيما يتعلق بالجمعيات والاجتماعات العمومية والاكتتابات المحاوية على مقصد سياسي والاغراء على تباغض الاجناس وفي عموم المخالفات التي لها صبغة سياسية ومن شانها اعاقة مامورية الدولة الحامية

الفصل الثاني ـ احكام القانون الجزائي الفرنساوي المتعلقة بزجر الاعتداءات على امن الدولة الفرنساوية الخارجي او الداخلي منطبقة على جميع المخالفات من هذا القبيل المرتكبة بمملكتنا ضد الدولة التونسية او الحماية الفرنساوية بدون التفات الى جنسية مرتكبيها

الفصل الثالث ـ الاعتداء على حياة الامير يعاقب مرتكبه بالقتل

كل اعتداء بالضرب على الامير يعاقب مرتكبه بالاشغال الشاقة مدة محدودة وبخطية قدرها من مائة فرنك الى الفي فرنك

الاعتداء على حياة اعضاء عائلة الامير يعاقب مرتكبه بالاشغال الشاقة بقية العمر واذا مات المعتدى عليه فالمجرم يعاقب بالقتل

كل اعتداء بالضرب على ذات اعضاء عائلة الامير يعاقب مرتكبه بالسجن المشدد وبخطية قدرها من مائة فرنك الى الف فرنك

الفصل الرابع ـ يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن شهرين ولا تتجاوز ثلاثة اعوام وبخطية قدرها من مائة فرنك الى ثلاثة الاف فرنك كل من تعاطى كتابة او اعمالا او اقوالا سواء كانت لدى العموم اولا ويقصد منها:

اولا ـ الاغراء على بغض او اهانة او احتقار الامير او الحكومة او ادارة الحماية او الموظفين فرنساويين كانوا او تونسيين المكلفين بمراقبة او بادارة الحكومة او دواليب الحماية وكذلك الوزراء الفرنساويين او التونسيين المنوط بعهدتهم مثل هذه الوظائف

ثانيا ـ او السعي في اثارة الغضب بين الناس بكيفية من شانها تكدير الامن العام

ثالثا ـ او حمل الناس على عدم الانقياد لقوانين البلاد

الفصل الخامس ـ يكمل ١٢٣ من القانون الجزائي الفرنساوي بزيادة ما ياتي:

تواطئ اثنين فاكثر من الموظفين العموميين او من شاكلهم بقصد تعطيل سير مصلحة عمومية سواء كان ذلك بطريقة الاستقالة جمعا او غيرها يعاقب من ارتكبه بالسجن مدة لا تقل عن الستة اشهر ولا تتجاوز العامين

الفصل السادس ـ بناء على ما تقدم ابطلنا العمل بالفصل ٦٠ وما تبعه الى فصل ٨١ وكذلك بالفصل ١٠٧ من الامر المؤرخ في ٩ جويلية سنة ١٩١٣ المعروف بالقانون الجزائي التونسي

الفصل السابع ـ الفصل ٤٦٣ من القانون الجزائي الفرنساوي المتعلق بالتخفيف منطبق على المخالفات المنصوص عليها بامرنا هذا

الفصل الثامن ـ يمكن الحكم بالابعاد بصفة عقوبة تكميلية على مرتكبي المخالفات المنصوص عليها بالفصول الثالث والرابع والخامس من امرنا هذا مع مراعاة الشروط المعتبرة بالقانون الفرنساوي المؤرخ في ٢٧ ماي سنة ١٨٨٥

وكتب في ١٤ رجب ١٣٤٤ وفي ٢٨ جانفي ١٩٢٦

وهذا نص الامر الثاني:

الفصل الاول ـ ابطل العمل بالفصول ٦ و٧ و٢٤ و٢٥ و٢٧ من الامر العلي المؤرخ في ٢٧ ذي الحجة سنة ١٣٠١ وفي ١٤ اكتوبر سنة ١٨٨٤ في اعلان القانون الفرنساوي المؤرخ في ٢٩ جويلية سنة ١٨٨١ بالمملكة التونسية بعد اجراء بعض التغييرات فيه ووقع ابدالها بما ياتي:

الفصل ٦ ـ ما ينشر من الجرائد والصحف الدورية غير ذات صبغة سياسية باحدى اللغات الاروبية يكون له وكيل اروبي وما ينشر منها باللغة العربية او باللغة العبرانية يكون له وكيل تونسي ويجب ان يكون منزل الوكيل في القطر التونسي وان يكون رشيدا متمتعا بحقوقه المدنية وان كانت للجريدة او الصحيفة الدورية صبغة سياسية وجب ايضا على الوكيل اثبات كونه غير محروم من حقوقه الوطنية بحكم صادر من محكمة عدلية وفيما اذا لم يكن تونسيا فعليه اثبات كونه متمتعا في وطنه من حقوق الوطنيين

ويمكن تاجيل النشر الى ان تتحقق الصفات اعلاه

الفصل ٧ ـ اذا كانت الجرائد او الصحف الدورية افرنجية العبارة يلزم قبل نشرها ان يعرف وكيل الجمهورية اولا باسم الجريدة او الصحيفة الدورية وكيفية نشرها ثانيا باسم ومنزل صاحب او اصحاب الجريدة او الصحيفة الدورية وبجنسيتهم ثالثا باسم الوكيل ومنزله وجنسيته ورابعا باسم المطبعة التي تطبع فيها خامسا باللغة التي تكتب بها ـ وتتمم هذه الموجبات في الادارة العامة للداخلية بدولتنا اذا كانت الجرائد والصحف المذكورة عربية او عبرانية اللغة

وفيما اذا كان صدر على مدير النشر حكم جناحي بالقطر التونسي لارتكابه مخالفة لنظام الصحافة فعليه بالادلاء بشهادة من السلطة ذات النظر تقرر وقوع تنفيذ الحكم او تعويض العقوبة وقبلا بالتامين المنصوص عليه في الفقرة الاولى من الفصل الثاني من الامر العلي المؤرخ في ١٤ شوال سنة ١٣٢١ وفي ٢ يناير سنة ١٩٠٤ فيما اذا لم يكن الحكم انتهائيا

واذا وقع تغيير في شيء مما تقدم بيانه يلزم التعريف به في مدة خمسة ايام من وقوعه

الفصل ٢٤ ـ من حرض على القتل او النهب او الاحراق او على احدى الجرائم المنصوص عليها في الفصل ٤٣٥ من قانون الحدود والجنايات الفرنسوي او على احدى الجنايات او الجنح ضد امن الدولة في الخارج المنصوص عليها في الفصول ٧٥ والفصول التابعة الى الفصل ٨٥ بما فيه من القانون المذكور وكان تحريضه بالوسائل المبينة في الفصل ٢٣ من الامر الصادر في نظام الصحافة دون ان يتبع التحريض فعل يعاقب بالسجن من سنة واحدة الى خمسة سنين وبخطية قدرها من ١٠٠ الى ٣٠٠٠ فرنك

ومن حرض بنفس الوسائل المذكورة على احدى الجرائم ضد امن الدولة في الداخل المنصوص عليها في الفصل ٨٦ والفصول التابعة الى الفصل ١٠١ بما فيه من قانون الحدود والجنايات الفرنساوي يعاقب بنفس العقوبات اعلاه

كما يعاقب ذات العاقبة المذكورة من قام بتبرير ومدح القتل او النهب او الاحراق او السرقة او احدى الجرائم المنصوص عليها في الفصل ٤٣٥ من القانون المذكور وذلك باحدى الوسائل المبينة في الفصل ٢٣

ومن نادى نداء او غنى غناء جالبا للفتنة مثيرا للشغب في الاماكن او المحافل العمومية يعاقب بالسجن من ستة ايام الى شهر واحد وبخطية قدرها من ١٦ الى ٥٠ فرنكا او باحدى العقوبتين المذكورتين فقط

مدير الجريدة وصاحب امتيازها الطيب بن عيسى
المطبعة الاهلية نهج الديوان عدد ٥ ـ تونس